المبحث الثامن

أثر الاعتقاد في أن الله ﷻ هو العادل

المعني اللغوي :

المعنى اللغوى للعادل جل شأنه مستوعب فى المعنى اللغوى لصفة المقسط ، فهو العادل فى حكمه ، وهو الذى حكم بالحق ، والله عادل فى أحكامه وقضاياه منزه عن الجور .

المعنى المستخلص من القرآن الكريم :

بناء على استقراء آيات القرآن الكريم المتعلقة بتلك الصفة ، وفى حدود فهم الباحث لمعانيها، أمكن استخلاص المعنى العام لتلك الصفة فيما يلي :

«الله سبحانه جل شأنه هو العادل ، أمر بالعدل ولا يرضى لعباده الظلم، ومقتضى الإيمان بعدله .. أداء الأمانات إلى أهلها ، وحفظ الحقوق لأصحابها، وعدم تجاوز الحق بظلم اليتامى وأكل أموالهم».

الأبعاد العقدية :

ترتيباً على المعنى العام المستخلص لتلك الصفة ، يمكن تحليل أبعادها العقدية على النحو التالي :

١ ـ الله سبحانه وتعالى العادل .. أمر بالعدل ، ولا يرضى لعباده الظلم.

٢ ـ بمقتضى عدل الله ﷻ .. أمر بالعدل وبأداء الأمانات إلى أهلها .

٣ ـ الإيمان بأن مقتضى العدل .. المبادلة بالقسط وحفظ الحقوق لأصحابها .

٤ ـ من مقتضى الإيمان بصفة العدل الرباني والحرص على إرضاء الله ﷻ فيها ، البعد عن ظلم اليتامى ، وأكل أموالهم بالباطل .

دليل القرآن الكريم لكل بعد عقدى وبيان أثره الاقتصادى :

فيما يلي بيان دليل كل بعد من الأبعاد العقدية من آيات القرآن الكريم، ثم إيضاح الأثر الاقتصادي لكل منها :

البعد العقدى :

١ ـ الله سبحانه وتعالى العادل .. أمر بالعدل ، ولا يرضى لعباده أن يتظالموا .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾[النساء: ١٣٥].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾[المائدة: ٨].

ومن الأحاديث :

من حديث قدسي «يا عبادى إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا».

وحذر النبى ﷺ من استجابة دعوة المظلوم، فقال: «اتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب».

وقال: «الظلم ظلمات يوم القيامة »

٢ ـ بمقتضى عدل الله ﷻ .. أمر بالعدل وبأداء الأمانات إلى أهلها .

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴾[النساء: ٥٨].

الأثر الاقتصادي :

١ ـ العدل ينعكس أثره على المستوى القومي ، في الحرص على تحقيق عدالة توزيع الدخل القومي على نحو ما جاء به الشرع .

٢ ـ توافر العدل في النظام العام للأمة يوفر الثقة فيه، وينعكس أثره في الحفاظ على الحقوق، وسرعة الحسم فيها وعدم الانحياز الطبقي إلى فئة على حساب غيرها .. إلى غير ذلك، بما يوفر بيئة مثالية لنمو الاقتصاد القومي .

٣ ـ ينعكس أثر العدل في الحرص على أداء المسئوليات الائتمانية وسرعة السداد للمعاملات المبادلة بما يخفف من آثار التعثر في السداد، وينشط الدورة الاقتصادية.

٤ ـ هناك تلازم بين العدل والأمن ، ومع استقرار الأوضاع الأمنية، يصبح الاقتصاد القومي مؤهلا للحصول على الاستثمارات الخارجية التى يمكن تحت تحفظات اقتصادية معينه، أن تزيد من الإنتاج وتنشط الاقتصاد القومي.

٥ ـ العدالة لها أثر في الحرص على الحقوق المتبادلة في العمل والإنتاج ، وتيقن العامل بأنه سينال حقه العادل إن أخلص وزاد فى نشاطه وإنتاجه ، وحرصه على تجنب العقاب العادل حال إهماله .. كل ذلك ينعكس أثره إيجابيا على حيوية العمل وتطوره .

البعد العقدى :

٣ ـ الإيمان بأن مقتضى العدل .. المبادلة بالقسط وحفظ الحقوق لأصحابها :

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[الأنعام: ١٥٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾[النساء : ٢٩].

﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾[المطففين: ١-٣].

وجاء في الحديث :

- «لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له ».
- «ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم .. .. ».

الأثر الاقتصادي :

١ ـ الوفاء بالعقود .. وأداء المبادلات على النحو الذي أقره المتعاقدان بما يرضى الله عز وجل ، فلا يجوز مخالفة المواصفات لمواصفات أقل ، أو التلاعب في العبوات وأوزانها ، أو محاولة التمحل بالمعاذير من أجل التلاعب في السداد العادل لثمن السلعة .. إلى غير ذلك .

٢ ـ التطفيف في الميزان ، ليس مقصورا على معاملات السلع التى تخضع للكيل أو الوزن فقط، وإنما يشمل كل مبادلة تجارية بين طرفين ، لأن كلمة الميزان .. هى تعبير عن مقتضى العدل وليست تخصيصاً للمعاملات التى يكون الميزان طرفاً في تبادلها ، بدليل قول الله ﷻ بشأن ما جاء به الرسل

﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَٱلْمِيزَانَ ۗ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴾

[الشورى: ١٧]

ولعل اختيار شعار الميزان في القضاء يعبر عن العدل .. وإن كان لا يوزن بالكيل.

البعد العقدى :

٤ ـ من مقتضى الإيمان بصفة العدل الرباني والحرص على إرضاء الله ﷻ فيها ، البعد عن ظلم اليتامى ، وأكل أموالهم بالباطل :

﴿ وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴾ [النساء: ٦]

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾[النساء: ١٠].

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[الأنعام: ١٥٢].

الأثر الاقتصادي :

١ ـ الحرص على مال اليتيم ووفائه لصاحبه عند رشده وفق ما يرضى الله ﷻ ، ستجعل كافل اليتيم يحرص على تنمية ثروته،لئلا تأكل أمواله الصدقة، كما نصح بذلك النبى ﷺ ، وهذا يؤدى إلى تنشيط الدورة الاقتصادية ، بدلا من تعطيل استثمار الأموال .

٢ ـ الحرص على المحافظة على ثروة اليتيم ، الذي ينعكس أثره في المحافظة على الثروة القومية .

٣ ـ التناهى عن أكل أموال اليتامى بالباطل ، يورث في نفس كافل اليتيم العفة ، ويجعل من تلك الأموال عنصراً نشطاً في التنمية الاقتصادية بأداء قائم على الفضيلة والشرف والقيم، مما يؤدى إلى تنامي الثقة في المعاملات، وما يرتبه من رواج في التبادل .